

الجمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوطن

ملحق لجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

الصادر في يوم الأحد ٢ رمضان سنة ١٤٤٦
الموافق (٢٥ مارس سنة ٢٠٢٥)

السنة
١٩٨ هـ

العدد
٥٠



محتويات العدد

رقم الصفحة

| | |
|-----|--|
| ٣ | وزارة العدل : قرار وزير العدل رقم ٧٦٢ لسنة ٢٠٢٥ ... |
| ٨-٤ | وزارة الداخلية : قرارات أرقام من ٢٠١ إلى ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥ .. |
| ١٠ | وزارة التضامن الاجتماعى : قرار رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٥ .. |
| ١٢ | محافظة القاهرة : قرار قيد رقم ١٢٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ .. |
| ١٤ | مديرية التضامن الاجتماعي : قرار توفيق أوضاع جمعية .. |
| ١٦ | مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية : قرار قيد رقم ٣٨٦٤ لسنة ٢٠٢٤ .. |
| ١٨ | وزارة التضامن الاجتماعى : الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى بالشرقية |
| ٢٠ | مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية : قرار توفيق أوضاع جمعية .. |
| ٢٢ | مديرية التضامن الاجتماعي بالدقهلية : قرار قيد مؤسسة .. |
| ٢٤ | إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح |
| - | : إعلانات فقد .. |
| - | : إعلانات مناقصات وممارسات .. |
| - | : إعلانات بيع وتأجير .. |
| - | : حجوزات - بيع إدارية .. |



قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٦٢ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٩٤٦/٨/١٤ :

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٩٤٧/١١/٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٦٦٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن ضم ودمج مأمورية الشهر العقاري بمرسى مطروح مع مكتب توثيق مرسى مطروح التابعين لمكتب الشهر العقاري والتوثيق بمرسى مطروح تحت مسمى (مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بمرسى مطروح) تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بمرسى مطروح :

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق بمرسى مطروح المؤرخة ٢٠٢٤/١١/٢٥ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق الغرفة التجارية بمطروح) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بمرسى مطروح ، الكائن مقره (داخل عمارة الغرفة التجارية بالدور الأرضي الكائنة بشارع بورسعيد بجوار مستشفي عبد الله عيسى بمرسى مطروح) - قسم شرطة مطروح - محافظة مطروح ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لـ مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بمرسى مطروح (فيما يتعلق بأعمال التوثيق فقط) مكانياً أو لفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٣/٢/٢٠٢٥

صدر في ٣٠/١/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار عدنان فنجرى

وزارة الداخلية
قرار رقم ٢٠٢٥ لسنة ٢٠٢١

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٠٤ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الواحد والعشرين شخصاً المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق (أولهم السيد / شريف محمد محمد وآخرهم السيدة / هدى شاكر حسن) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر في ٢٨/١/٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

| م | الاسم | جهة وتاريخ الميلاد |
|----|--------------------------------------|---------------------|
| ١ | السيد/ شريف محمد محمد | ١٩٨٤/٤/٢ الإسكندرية |
| ٢ | السيد/ شريف عادل ثابت | ١٩٨٨/٩/٢٩ القاهرة |
| ٣ | السيد/ مايكل فؤاد نقولا | ١٩٩٠/٣/١ القاهرة |
| ٤ | السيد/ محمود ربيع محمود | ١٩٨٠/٢/٢٦ الشرقية |
| ٥ | السيد/ ضياء الدين إبراهيم عبد الحميد | ١٩٨٣/٣/٣ البحيرة |
| ٦ | السيد/ عمر أسامة سليمان | ١٩٩٠/٤/٢٩ الدقهلية |
| ٧ | السيد/ عماد أمين على | ١٩٧٨/٨/١٩ المنوفية |
| ٨ | السيد/ طارق أحمد الشرنوبي | ١٩٨٧/١٠/١ الغربية |
| ٩ | السيد/ أمين تونى محمد | ١٩٨٠/٣/٢١ المنيا |
| ١٠ | السيد/ هشام فرج السيد | ١٩٨٥/٣/٢٨ الكويت |
| ١١ | السيد/ حسام محمد سعيد عمر | ١٩٨٨/٣/١١ قطر |
| ١٢ | السيد/ محمد كمال الدين حساني | ١٩٧٨/١١/١٨ الجيزة |
| ١٣ | السيد/ أحمد عبد الرحمن زكي | ١٩٨٨/٨/١٩ الجيزة |
| ١٤ | السيد/ هانى محب مصطفى | ١٩٧٧/٣/١٨ الجيزة |
| ١٥ | السيدة/ ليلى محمد طاهر رجب | ١٩٩٢/١٠/٨ الجيزة |
| ١٦ | السيدة/ شيرين أحمد عبد الرحمن | ١٩٧١/٥/٢٩ الجيزة |
| ١٧ | السيدة/ لارا أحمد محمد | ٢٠٠٢/١٢/٦ ألمانيا |
| ١٨ | السيدة/ آلاء محمد أحمد | ١٩٩٩/١٠/٨ ألمانيا |
| ١٩ | السيدة/ نور شريف حسني | ١٩٩٥/١٢/٥ ألمانيا |
| ٢٠ | السيدة/ داليا أيمن محمد فوزي | ١٩٩١/٣/٢٣ القاهرة |
| ٢١ | السيدة/ هدى شاكر حسن | ١٩٦٧/٥/١٦ القاهرة |

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٢٥ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتغويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير في مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرار :

مادة ١ - يُؤذن لكلٌ من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / يوسف هشام
ممدوح عامر وأخرهم السيد / باسم محسن إبراهيم محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان
المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كلٌ منهم ، مع احتفاظهم
بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٨/١/٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

| الجنسية المأذون بها | الاسم | م | الجنسية والميلاد | جهة وتاريخ الميلاد |
|---------------------|--|----|------------------|--------------------|
| الأمريكية | السيد / يوسف هشام ممدوح عامر | ١ | أمريكا | ١٩٩٩/٥/١١ |
| » | السيد / شريف محمد محسن سليمان | ٢ | أمريكا | ٢٠٠٦/٦/٢٣ |
| » | السيد / عمر أبوزيد محمد شلبي | ٣ | أمريكا | ٢٠٠٣/١٠/٩ |
| » | السيد / محمد أحمد عبد الفتاح أبو حمرة | ٤ | ال سعودية | ١٩٨٨/٥/١٢ |
| » | السيد / يحيى طارق فتحى عباس عبد النبي | ٥ | الإسكندرية | ٢٠٠٠/١/٢٥ |
| » | السيد / محمود حمدى على محمود عرابى | ٦ | الجيزة | ٢٠٠٠/٣/١ |
| » | السيد / على أحمد صبرى أحمد أبوزيد | ٧ | القاهرة | ٢٠٠٣/٣/٣ |
| الكندية | السيد / يس عمرو على رضا عبد الرحمن رضا | ٨ | القاهرة | ٢٠٠٤/٩/١ |
| » | السيد / يوسف عمرو على رضا عبد الرحمن رضا | ٩ | أمريكا | ٢٠٠٦/١١/٣٠ |
| » | السيد / يوسف أحمد رامى السيد محمد عفيفى | ١٠ | الإسكندرية | ٢٠٠١/٣/٢٠ |
| » | السيد / عمر محمد عادل العمرى | ١١ | الجيزة | ١٩٩٨/٥/٢ |
| الأردنية | السيد / سراج الدين محمد إسماعيل حربى | ١٢ | الجيزة | ٢٠٠٤/١٠/٢٧ |
| الفلسطينية | السيد / عبد الله جميل عبد الرحمن مسلم | ١٣ | شمال سيناء | ٢٠٠٢/١١/٢ |
| » | السيد / محمد حسن سعفان محمد | ١٤ | السويس | ٢٠٠٤/٥/٥ |
| الروسية | السيد / مروان مدحت إبراهيم محمد بدوى | ١٥ | السويس | ٢٠٠٥/١/٢١ |
| » | السيد / مرتاد أنور وجدى مباشر | ١٦ | روسيا | ٢٠٠٥/٨/٣١ |
| الإيطالية | السيد / محمود عبد الكريم حسن أحمد معنوق | ١٧ | إيطاليا | ٢٠٠٨/٣/١٦ |
| » | السيد / اليسيو بولس موسى عجايىبى عيسى | ١٨ | إيطاليا | ٢٠٠٣/٨/٤ |
| الألمانية | السيد / هشام مصطفى عبد الواحد حسين رمضان | ١٩ | الغربيّة | ١٩٩٠/٢/٢٦ |
| سانت كيتس أند نيفس | السيد / محمد محمد جمال الدين أبو المعاطى عطوية | ٢٠ | الغربيّة | ١٩٩٥/٦/١٣ |
| » | السيد / باسم محسن إبراهيم محمد | ٢١ | ال سعودية | ١٩٩٤/٦/٣ |

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٠٠ لسنة ١٨٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُؤذن لكلٌ من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد مجدى عبد الخالق سرحان وآخرهم السيد / معاذ على عبد الرحيم أحمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كلٌ منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٨/١/٢٠٢٥

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

| الجنسية المأذون بها | الاسم | م | الجنسية والميلاد | جهة وتاريخ الميلاد |
|---------------------|---|----|------------------|--------------------|
| الإيطالية | السيد / محمد مجدى عبد الحالق سرحان | ١ | الغربيّة | ١٩٩٦/١٠/١ |
| » | السيد / أحمد محمد حسن شوادة | ٢ | الغربيّة | ١٩٩٥/٥/٨ |
| » | السيد / عبد الرحمن عبد القادر الرفاعي الجمل | ٣ | الغربيّة | ١٩٩٨/١/١٠ |
| » | السيد / عبد الرحمن يوسف إسماعيل يوسف | ٤ | شمال سيناء | ٢٠٠٥/١٠/١ |
| » | السيد / سمير حمادة رزق أحمد شعبان | ٥ | كفر الشيخ | ١٩٩٨/٥/١٩ |
| » | السيد / ياسر إبراهيم الدسوقي إبراهيم عقيل | ٦ | دمياط | ١٩٧٧/٣/١ |
| » | السيد / ياسر محمد محمود حمودة | ٧ | إيطاليا | ٢٠٠٩/١٠/٩ |
| » | السيد / عبد الله أمين السيد صالح شهاب | ٨ | إيطاليا | ٢٠٠٧/٥/٢٨ |
| » | السيد / أمير عادل محمد محمد عبد السلام | ٩ | السعودية | ١٩٨٦/١٠/٢٣ |
| التركية | السيد / يوسف عبد المنعم صبرى الجنزورى | ١٠ | السعودية | ١٩٩٦/١/٢٧ |
| الكندية | السيد / على عمرو على رضا | ١١ | أمريكا | ٢٠٠٥/١١/١ |
| » | السيد / رامز عماد كمال بولس ميخائيل | ١٢ | القاهرة | ٢٠٠٢/١٠/١٦ |
| الألمانية | السيدة / هبة على أبو الفتوح شاهين | ١٣ | القاهرة | ١٩٨٢/١١/١ |
| البريطانية | السيدة / فرح حسين عبد الله أبو الفضل | ١٤ | الجيزة | ١٩٨٨/٣/١٣ |
| الهولندية | السيدة / هنا حسام محمد محمد لاشين | ١٥ | الجيزة | ١٩٩٣/٩/١٠ |
| الأيرلندية | السيد / يوسف طارق يوسف الربيدي | ١٦ | الجيزة | ١٩٧٩/١٠/١٥ |
| الأوكرانية | السيد / مراد فكرى أحمد درجوب | ١٧ | البحر الأحمر | ٢٠٠١/٩/٢ |
| الفرنسية | السيد / أدهم إسماعيل أحمد محمود عوض | ١٨ | فرنسا | ٢٠٠١/١١٠ |
| السويسرية | السيد / يوسف إبراهيم إبراهيم مرسى حسين | ١٩ | سويسرا | ٢٠٠٣/٧/١ |
| الفلبينية | السيد / بدر الحسين عبد القادر حسن على | ٢٠ | الإمارات | ٢٠٠٥/١٠/٢٠ |
| النساوية | السيد / معاذ على عبد الرحيم أحمد | ٢١ | النمسا | ١٩٩٦/٣/٧ |

وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٥

صدر بتاريخ ٢٠٢٥/١١٦

وزيرة التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣

لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية

وتعديلاته؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة؛

وعلى قرار وزارة التضامن الاجتماعي رقم ٥٧٧ لسنة ٢٠٢٢ بشأن وقف نشاط

الأندية الاجتماعية والثقافية وأندية الدفاع الاجتماعي والأندية النسائية سواء الأنشطة

المركزية أو التابعة للمديريات؛

وبناءً على ما عرضه علينا رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية

في هذا الشأن؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة الثانية من قرار وزيرة التضامن الاجتماعي رقم ٥٧٧

لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه النص التالي :

«المادة الثانية» :

تشكل لجنة بقرار من رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية أو مدير مديرية التضامن الاجتماعي المختص - بحسب الأحوال - تختص بحصر كافة حقوق والتزامات الأندية الاجتماعية والثقافية وأندية الدفاع الاجتماعي والأندية النسائية سواء الأنشطة المركزية أو التابعة للمديريات ، ونقل حقوقهم والتزاماتهم إلى الإدارات المركزية المختصة» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

وزيرة التضامن الاجتماعي

دكتورة/ مايا مرسى



محافظة القاهرة - مديرية التضامن الاجتماعي

ادارة الجمعيات

قرار قيد رقم ١٢٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٣

وكيل الوزارة - مدير المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بدميرية القاهرة بتاريخ / / :

تقرر:

(مادة أولى)

قيد مؤسسة أبو بكر الصديق لتنظيم الأسرة .

التابعة لإدارة : عين شمس الاجتماعية .

عنوانها : (٣) ش عادل مبارك - عين شمس .

نطاقها الجغرافي : على مستوى جمهورية مصر العربية .

ميدان عملها : رعاية الأمة والطفولة - المساعدات الاجتماعية - رعاية الأسرة -

الخدمات الثقافية والعلمية - رعاية الشيوخة - رعاية الفئات الخاصة - رعاية

المسجونين - الدفافع الاجتماعي - الأنشطة الصحية - التنمية الاقتصادية - حماية

البيئة - أصحاب المعاشات - الصدقة بين الشعوب - النشاط الأدبي - التنظيم

والإدارة - حماية المستهلك - تنظيم الأسرة - حقوق الإنسان - الخدمات التعليمية .

تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمسة) أمناء .

مبلغ التأسيس : ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف جنيه فقط لا غير) .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهي في ٦/٣٠

أيولية الأموال في حالة الحل إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية ، وذلك طبقاً لما ورد بـلائحة النظام الأساسي .

(مادة ثانية)

تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسي بالسجل الخاص ، وينشر بالواقع المصرية ، ولا ينفذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

مدير المديرية

(إمضاء)



مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

الجمعية الخيرية للعاملين بالمركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة وأسرهم

المقيدة برقم (٨١١١) بتاريخ ٢٠١١/٥/٣٠

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادلة المنعقد بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٦

للجمعية الخيرية للعاملين بالمركز الوطني لتخطيط استخدامات أراضي الدولة

وأسرهم بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة

٢٠١٩ ولائحته التنفيذية :

وعلى الطلب المقدم من السيد / حمدى صلاح يحيى أحمد المفوض عن الجمعية

الخيرية للعاملين بالمركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضي الدولة وأسرهم لتوفيق

الأوضاع ورقياً وإلكترونياً بمديرية التضامن الاجتماعي بالقاهرة :

وعلى المذكورة المعروضة من إدارة الشئون القانونية بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٤ :

وبناءً على موافقة السيد مدير المديرية بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٤ بشأن الموضوع

الموضح فيما بعد :

قرر :

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع الجمعية الخيرية للعاملين بالمركز الوطنى لتخطيط استخدامات

أراضي الدولة وأسرهم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية

على النحو التالي :

رقم القيد (٨١١١) .

والتابعة لادارة غرب مدينة نصر الاجتماعية .

٢٠١١/٥/٣٠ : تاريخ وسنة القيد

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٤٤٤٠٣١٦٠١١٠٢٤) .

عنوان مركز إدارتها : ٢ ش إسماعيل الفنجرى - أمام قاعة المؤتمرات الدولية -
مدينة نصر .

مجالات عمل الجمعية :

- ١- المساعدات الاجتماعية «مجال العمل الرئيسي» .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٣- حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٤- التنمية الاقتصادية .

نطاق عمل الجمعية : الجمهورية .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بـلائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي للجمعية
ل (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

المادة الثانية (

تلزيم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

أ/ سامح محمد فهيم

مديرية التضامن الاجتماعي بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٨٦٤ لسنة ٢٠٢٤

وكيل وزارة التضامن الاجتماعي بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

وائحته التنفيذية :

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤ بشأن إجراءات قيد جمعية

أبواب الرضا الخيرية :

قرر :

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسي لجمعية أبواب الرضا الخيرية بموجب القرار رقم (٣٨٦٤) بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/١٤ الرقم الموحد () .

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسي بالسجل الخاص وينشر بالواقع المصرية على نفقة الجمعية .

وكيل الوزارة
أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : عزبة على جبر - الصووة - أبو حماد - الشرقية .

للعمل في ميدان :

١ - المساعدات الاجتماعية .

٢ - رعاية الأسرة .

٣ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

٤ - التنمية الاقتصادية .

٥ - الخدمات الصحية .



- ٦ - حقوق الإنسان .
- ٧ - حماية المستهلك .
- ٨ - النشاط الأدبي .
- ٩ - الفئات الخاصة والمعاقين .
- ١٠ - رعاية الطفولة والأمومة .
- ١١ - تنظيم الأسرة .
- ١٢ - حماية البيئة .
- ١٣ - الخدمات التعليمية .
- ١٤ - الصداقة بين الشعوب .
- ١٥ - رعاية المسجونين وأسرهم .
- ١٦ - رعاية الشيوخة .
- ١٧ - التنظيم والإدارة .
- ١٨ - الدفاع الاجتماعي .
- ١٩ - أصحاب المعاشات .

النطاق الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من (٧) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ١/٧ وتنتهي في ٣٠/٦ من كل عام .

حل الجمعية وأيولهأ أموالها : طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسي ، ولا يتم تنفيذ أي نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .

وزارة التضامن الاجتماعي

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي بمحافظة الشرقية

الإدارة العامة للقيد والتصاريح

قرار قيد

جمعية الرحمة الخيرية بالحناوى

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية :

قرر :

(المادة الأولى)

قيد جمعية الرحمة الخيرية بالحناوى طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

تحت إشراف الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلي برقم (٢٣٧١٠١٠٠٢٤٨٢) .

مجالات عمل الجمعية :

رعاية الطفولة والأمومة .

الصداقات بين الشعوب .

المساعدات الاجتماعية .

حماية المستهلك .

التنمية الاقتصادية .

الخدمات الصحية .



الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

التنظيم والإدارة .

حماية السيدة والمحافظة عليها .

الدفاع الاجتماعي .

الفئات الخاصة والمعاقين .

نطاق العمل الجغرافي للجمعية : (جمعية محلية) .

السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو

من كل عام .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسي لـ (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .
(المادة الثانية)

تلزيم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسي لها بجريدة الواقع المصرية ،
وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الشرقية

إِمْضَاءٌ



مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

إدارة الجمعيات

قرار توفيق أوضاع

جمعية النجاح والعلا الأهلية بسيدي بشر

المشهرة برقم (١٨٨٧) بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١٨

مدير مديرية التضامن الاجتماعي بالإسكندرية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادلة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٤

لجمعية النجاح والعلا الأهلية بسيدي بشر بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمد محروس عبد الجليل المفوض عن جمعية

النجاح والعلا الأهلية بسيدي بشر لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً ب Directorate of Social Solidarity

الاجتماعي بالإسكندرية؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة مديرية إدارة الجمعيات؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية النجاح والعلا الأهلية بسيدي بشر طبقاً للقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد: (١٨٨٧).

تاريخ وسنة القيد: ٢٠٠٥/١٠/١٨

الرقم المميز الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٢٠٢١٠٢٠٩١٤٣٦٨) .

عنوان مركز إدارتها : (٥) شارع الحلواني متفرع من ملك حنفى - بحرى .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - خدمات صحية .
- ٢ - خدمات تعليمية .
- ٣ - خدمات ثقافية وعلمية .
- ٤ - خدمات ورحلات دينية .

نطاق عمل الجمعية : على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من : (٥) أعضاء وفقاً لما هو وارد بـ لائحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأي لولة أموالها : طبقاً لما ورد بـ لائحة النظام الأساسي إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

• (المادة الثانية) •

تلتزم الجمعية بما ورد بـ لائحة نظامها الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم

ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

مدير المديرية

(إمضاء)



مديرية التضامن الاجتماعي بالدقهلية

إدارة الجمعيات - قسم التسجيل

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعي بالدقهلية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية رقم ١٠٤

لسنة ٢٠٢١ :

تقرر:

أولاً - قيد لائحة النظام الأساسي لمؤسسة النيل العالمية للتنمية وإعداد القادة برقم (٤٠٤٠) بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٠ التابعه لإدارة بلقاس الاجتماعية بمديرية الدقهلية ، وعنوانها : المعصرة - بلقاس - محافظة الدقهلية .

ثانياً - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/١/٢٠

وكيل الوزارة

د/ ماجدة جلالة

ملخص القيد

مجالات العمل : التنمية الاقتصادية - الصداقة بين الشعوب - الخدمات التعليمية - النشاط الأدبي - الخدمات الصحية - حماية المستهلك - المساعدات الاجتماعية - رعاية المسجونين وأسرهم - حقوق الإنسان - رعاية الأسرة - رعاية الشيخوخة - رعاية الطفولة والأمومة - التنظيم والإدارة - أصحاب المعاشات - حماية البيئة والمحافظة عليها - الدفاع الاجتماعي - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية - الفئات الخاصة والمعاقين - التنمية المستدامة - التنمية المحلية والزراعية والسكانية .

لا يتم ممارسة أى من الأنشطة الواردة إلا بعد الرجوع لجهات الاختصاص طبقاً لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

عدد أعضاء مجلس الأمانة : ٥ (خمسة) أعضاء - المؤسسين (٥) مؤسسين .

رأس مال المؤسسة : ٢٠٠٠٠ (عشرون ألف جنيه) مودعة لدى بنك المصرف المتحد فرع بلقاس .

النطاق الجغرافي : على مستوى الجمهورية .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ من كل عام وتنتهي في ٦/٣٠ من العام التالي .

٥- تؤول أموال المؤسسة في حالة حلها إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .



إعلانات فقد

مصلحة الشهر العقاري والتوثيق

تعلن عن فقد عدد (٢٤) دفتر قسائم تحصيل (٤٤) عقاري أرقام من (٦٦٤٨٠١) حتى (٦٦٥٢٠٠) مجموعه (٣٧٢) من فرع توثيق شبرا قاص -طنطا ، واعتبرت المصلحة هذه الدفاتر ملغاة فمن يحاول استعمالها يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

مأمورية ضرائب دمنهور أول - محافظة البحيرة

تعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية رقم (٤١٨٥٥) وتعتبر ملغية .

مدرسة دسوق الثانوية الصناعية العسكرية بنين - محافظة كفر الشيخ

تعلن عن فقد كود بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (٨٦٦٠) الخاص بها ويعتبر ملغياً .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٤/٣/٢ - ٢٥٦٣٩

